رابط المادة على منصة باحث

7186 - حكم مصافحة النساء للرجال كمصافحة الرجل لزوجة عمه ومصافحة البنت لابن عمها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

رسالة بعث بها احد الاخوة المستمعين يقول فضل محمد بخيت يسأل سؤالين عن مصافحة النساء للرجال كمصافحة الرجل لزوجة عمه ومصافحة البنت لابن عمها جزاكم الله خيرا يقول الله قال لا والو لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - 00:00:00

وتقول ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الا ان تغفل زوجة او من محارم او كلمة نحوها - 00:00:23

وقالت انما كان يبايع النساء كلاما هذا والله يقول فضايعهن واستغفر لهن الله فالله امره بان يبايع النساء وكانت المبايعة للرجال ضرب الكف بالكف طافحة ويشد كفه بكف الرجل الذي يبايعه - 00:00:36

لكن النساء لا يبايعنا هكذا وانما كان النبي يبايعهن بالكلام فقط فلا يحل الرجل ان يصافح المرأة الاجنبية من ابنة عم او ابنة خالة او خال او ابنة عمة او زوجة اخ - 00:00:59

او اخت زوج اختي زوجة لا يجوز هذا كله وانما اذا كانت هناك طيلة قرابة او معرفة بالغة ان يحيي الرجل والمرأة بالكلام ويسلم عليها بالكلام لا بالمصافحة ولا شك ان المصافحة - 00:01:21

لها اثارها وهذه الشريعة العظيمة جاءت بدرء المفاسد وجلب المصالح وتوفير المصالح وتقليل المفاسد فينبغي للانسان ان يتجنب مصافحة النساء باي حال من الاحوال وتحت اي ظرف من الظروف الا ما كان من نسائه - 00:01:44

من اخوات او بنات اخ او اخت او خالات او عمات ونحو ذلك من المحارم باللواء التي حرمتهن حرمة دائمة اخت الزوجة محرمة وخالط الزوجة محرمة وعمة الزوجة محرمة لكن هذا التحريم تحريم مؤقت وليس مؤبد - 00:02:09

ما دامت المرأة التي بذمته باقية بذمته لانها المانعة والله اعلم - 00:02:33